

الدر المختار

لتعذر الواجب فلا يلزم غيره إلا بدليل فتكفي النية لكن ينبغي أن يشترط فيها القيام وعدم تقديمها لقيامها مقام التحريم ولم أره ثم في الأشباه في قاعدة التابع تابع فالمفتى به لزومه في تكبيرة وتلبية لا قراءة (ورفع يديه) قبل التكبير وقيل معه (ماسا بإبهاميه شحمتي أذنيه) هوا لمراد بالمحاذاة لأنها لا تتيقن إلا بذلك ويستقبل بكفيه القبلة وقيل خديه (والمرأة) ولو أمة كما في البحر لكن في النهر عن السراج أنها هنا كالرجل